

# رئيس الجمهورية لدى حضوره حفل تخريج دفعة من المعهد العالي للقضاء:

# القضاء سلطة مستقلة ولا ينبغي لأحد التدخل في شؤونه



## ندعو الى سرعة البت في قضايا المال العام ومحاكمة الفاسدين والمتلاعبين

القانون الرفعات وإنشاء النيابة العامة لأن البعض كان لا يرى جدوى أن يتم إنشاء نيابة منسبية من هؤلاء الشباب ويتساءل أين أولئك العلماء الفاضل من وكلاء الشريعة الذين يتراهم أمام القاضي؟ قلنا هؤلاء شباب والقانون يحيى العدالة، والعدالة موجودة ولكن لا بد من قانون يحيى العدالة ويحافظ عليها وأنجزنا النيابة العامة وبالتالي أنجزنا قانون الرفعات وحدد قانون الرفعات فترة زمنية للمقاضي أمام القاضي وهذا ما يجب أن نحت الفضة الجدد الخريجين أن يلتزموا بما جاء في قانون الرفعات وبحيث لا تكون الرفعات إلا ما لا نهاية فذلك يمثل عبءا للمقاضي ويجب أن نسبل التقاضي أمامهم وتلتزم بالفترة الزمنية المحددة وإعطاء الأولوية للأمم فالهم.

وحدث الأخ الرئيس، الحكومة ووزارتي العدل والتعليم العالي أن تدفع بالفوائت القضائية وكل القوانين التي تخص القضاء إلى الجامعات الأهلية لتضمها أو مقرراتها الرسمية ليستوعب مضمونها تلك الجامعات إذا أرادوا أن يتم استعمالهم ضمن منتسبي السلطة القضائية، وقال: "السلطة القضائية ليست حكرًا على الجامعات الحكومية ونرحب بخريجي الجامعات الأهلية إذا التزموا ودرجت هذه القوانين ضمن مناهج جامعاتهم".

وأكد الأخ الرئيس على أهمية عقد دورات لوكلاء النيابة لفترة لا تقل عن 6 أشهر، وقال: "ينبغي أن لا يتاح لخريج أي جامعة أن يمارس مهامه ضمن السلطة القضائية مباشرة إلا بعد الانتهاء بدورات تأهيلية في المعهد العالي للقضاء وكذلك معارف النيابة العامة يجب أن تعدد لهم دورات في المعهد وفترة لا تقل عن ستة".

وشدد الأخ الرئيس على ضرورة الاهتمام بالقضاء التجاري، وقال: "نحن اليوم نتعامل مع العالم الخارجي ليس مع المعرفة التجارية في نعر أوعدن أو حضرموت ولكن نتعامل مع العالم الخارجي في مسألة البيئة البحرية والتأمين والبنوك والسفن وغيرها، وذلك لا بد أن يكون القضاء مؤهلين تأهيلا عاليا ولا يتم قبول أي قاض في القضاء التجاري إلا من هم مؤهلين عاليا بهذا المجال ويجيدون التحدث باللغة الإنجليزية بطلاقة، وعلى وزارة العدل والمحكمة العليا استخدام عدد من الخبراء من الدول والشقيقة في القضاء الصديقة إذا لزم الأمر وذلك لتأهيل القضاة تأهيلا عاليا وكذلك وكلاء النيابة ويجب يكونون مؤهلين للعمل في القضاء التجاري".

وحث الأخ الرئيس نيابات ومحام الأموال العامة بالبت السريع في القضايا ذات الصلة بالمال العام ومحاكمة الفاسدين والمتلاعبين والمتسترين بالمال العام والأسراع في البت في تلك القضايا..مشددا على أهمية تعزيز دور التقنيين القضاة والحصر على أن يكون منسبوه من خيرة الكوادر القضائية المؤهلة مع مراعاة أن يكونوا أكفأ من أعضاء المحاكم الجزائية وحتى لا يكون هناك أي استهتار بالتقنيين القضاة".

وقال: "لا يفترض على القاضي إلا قاضي أكفأ منه ولا يمكن أن تأتي بموظف عادي يفتش على أعمال القاضي، بل يجب أن يكون المفتش قاض أعلم وأخف وأقوى، وأكد الأخ الرئيس على أهمية تجنب كل السبل التي كانت ترافق مسيرة القضاء في الماضي، وقال: التقنيين القضاة كان يعتبر في الماضي بمثابة قسم فائض واليوم أصبح عنصرًا مهمًا من عناصر السلطة القضائية. وأضاف: "القضاء يصدر أحكاما عديدة من المحاكم الابتدائية والجزائية واستئناف المحاكمات والمحكمة العليا لكن

### صنعاء / سبأ:

**حضر فخامة الأخ الرئيس على عبدالله صالح، رئيس الجمهورية ومعه الأخ عبدربه منصورهادي، نائب رئيس الجمهورية أمس بقاعة الشوكاني في كلية الشرطة، حفل تخريج الدفعة الـ١٢٠١ دراسات عليا من المعهد العالي للقضاء والتي تضم ٥ قاضي.**

وفي الحفل الذي بدأ بأبي من الذكر الحكيم، ألقى فخامة الأخ الرئيس كلمة عبر فيها عن سعادته بحضور هذا الاحتفال، وهنا قيادة مجلس القضاء ووزارة العدل والمعهد العالي للقضاء على ما بذلوه من جهد لتخريج هذه الدفعة إضافة إلى الدفع السابقة.

وقال: "قبل إنشاء المعهد العالي للقضاء كان هناك كوكبة من العلماء وكادر محدود، ولو لا إنشاء هذا المعهد لافترضت الكوادر العاملة في السلطة القضائية ولكن اعتقد أن إنشاء المعهد العالي للقضاء كان قرارا حكيما حيث أسهم في تأهيل وتخريج العديد من الدفع التي توالى حتى وصلت إلى الدفعة الثانية عشرة".

وأضاف: "هكذا الأيام لا أحد يستطيع أن يعيش في زمن غير زمنه فاليد أن يسلم الجميع ونرحب بالجيل الجديد ليتحملوا مسؤولياتهم سواء في السلطة القضائية أو في النيابة العامة أو في أي مؤسسة من مؤسسات الدولة فلا أحد يستطيع أن يأخذ حقه وحق الآخرين، وهذا تغير الحياة".

ومضى قائلا: "إننا نولي السلطة القضائية كل الاهتمام والرياسة وأعطيناهم الاستقلال الكامل إيمانًا بالفضل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية وذلك ما هو موجود على أرض الواقع اليوم".

وخاطب الأخ الرئيس منتسبي السلطة القضائية قائلا: "ينبغي على الأخوة في السلطة القضائية أن يحملوا كامل المسؤولية لأن العدالة أمانة في أعناقهم وصدقتهن، في رأس القاضي لابد يتدخل في شؤون القضاء أو في شؤون العدالة، فعلى القضاة أن يتجنبوا الوساطات والتلفيق والمحتالين على الشرع وعلى النظام والقانون لأن هناك محتالين كثرًا، ولذا على الأخوة القضاة أن يتجنبوا ويغلقوا تلفيقا قانون أمم هؤلاء فالسلطة القضائية سلطة مستقلة".

وتابع قائلا: "كنا نواجه في الفترة ما بين ١٩٧٨-١٩٧٩م مع رجال السلطة القضائية مشكلة عويصة تتمثل بالروتين القديم حيث كان يعتقد المتقاضون والقضاة أنه لعدالة تتحقق إلا بحكم طويل وليس بحكم يتم تلخيصه ويدون في سجل السلطة القضائية أن يحملوا كامل المسؤولية لأن العدالة أمانة في أعناقهم وصدقتهن، ومضى يقول: "حتى المواطن كان لا يعتقد أن هناك قضاء أو عدالة إلا إذا رأى الحكم يصل طوله إلى ثلاثة أمتار أو أكثر!!"

وقال الأخ الرئيس: "كانت تواجهنا صعوبة في ذلك الوقت مع ما يسمى بـ"وكلاء الشريعة والذين كانوا يعيقون تنفيذ القانون وكانوا يذهبون ويمارسون سطوطا على القضاة، ويقولون للقضاة: هل تريدون شريعة محمد بن عبدالله أم قانون حسين الحبيشي؟ فأرهبوا القاضي في ذلك الوقت، وكان القضاء مهزوزين، وعلمنا من أجل إصدار قانون تقنين أحكام الشريعة الإسلامية وأنجزناه وهو أهم إنجاز يمتني عربي وإسلامي أخذ بالأرجح من كل المذهب ولم يتعصب لأي مذهب وأصبح مفخرة وهو اليوم يدرسون في عدد من البلدان الإسلامية".

وإن استمر الأخ الرئيس قائلا: "وكنا نواجه مشكلة في ذلك الوقت أيضا في إصدار

### صنعاء / سبأ:

أقرب مجلس النواب في جلسته المنعقدة أمس برئاسة الأخ يحيى على الراعي نائب رئيس المجلس ونائب المؤتمر الثالث والعشرين للإتحاد البريدي العالمي في ضوء مناقشته لتقرير لجنة النقل والاتصالات بهذا الشأن.

حيث تشمل وثائق الإحصاء البريدي العالمي الصادر، وهو المنعقد الأساسي للإتحاد التي تشمل القواعد التنظيمية للإتحاد ولا يجوز أن يخضع لأي تحفظات، والنظام العام للإتحاد البريدي العالمي ويتضمن الأحكام والنظم التي تضمن تنفيذ الدستور وعمل الإتحاد وكذا النظام الداخلي للمنظمة ويتضمن الأحكام المنظمة لأعمال وأنشطة المؤتمر البريدي الذي يعقد دوريا كل أربع سنوات، إضافة إلى اتفاقية البريد العالمية التي تشمل القواعد المنظمة للخدمات البريدية التي تقدمها لخدمات بخدمات الدفع البريدي الذي يتضمن مجموع الأداءات المنظمة لكيفية نقل الأموال البريدية فيما بين البلدان المتعاقدة بصورة مشتركة بشأن التحويلات المالية.

من جهة أخرى استمع مجلس النواب إلى بيان الرقابة السنوي عن الحسابات الختامية

التي أعدتها الهيئة العامة للدولة المركزية والمحلي والموازنات المستقلة والمنعقدة من قِبل اللجنة الاقتصادية للصحة العامة والمالية والقطاع العام والمختلط للعام ٢٠٠٥م والمقدم إلى المجلس من الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، وأشار السنفي إلى أن بيان الرقابة السنوي قد تضمن مؤشرات سلبية وإيجابية ثابتت تنفيذ الموازنات المالية والذي يشير إليها الجهاز سنويا في تقاريره.. منوها أن ذلك لا ينبغي وجود إيجابيات بتحقق سواء فيما يتعلق بالاستقرار الاقتصادي والتي

## على القضاة تجنب الوساطات والمحتالين على الشرع والنظام والقانون

القضاء لتغطية كل المحاكم".

وأردف قائلا: "ينبغي على وزارة العدل ومن خلال التقنيين القضاة ومحام استئناف المحاكمات القيام بسبب شامل وكامل للقضاة للعرضة أمام المحاكم، فعلى سبيل المثال ليس المهم إيجاب محكمته في مديرية وإنما المهم البحث عن القضايا المتراكمة والخسومات والفصل فيها أينما وجدت. وأضاف فخامته "ينبغي علينا الاهتمام بالمنظومة القضائية والرقابة حتى يتم الاستفادة من المباني التي تشاها وزارة العدل وهذا إن يأتي إلا من خلال مسح شامل".

وقال: "مشكلة بعض المسؤولين عدم قدرتهم على التعاطي الصحيح مع مسؤولياتهم أو مع ما تقفونه من توجهيات، فالقاضي والمسؤول الضعيف يقول هذه أوامر من فوق وليس لي بها علم، وهذا يدل على ضعف المسؤول، فنحن لا نريد مسؤولا ضعيفا بل نريد مسؤولين وقضاة أقوياء فالقائم القوي خير من المؤمن

# مجلس النواب يستمع إلى بيان الرقابة السنوي عن الحسابات الختامية

المطلوبة وفي المواعيد المحددة.

٩- تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية في كافة وحدات وأجهزة الدولة وتوفير المقومات اللازمة لها بما يمكنها من أحكام الرقابة على التصرفات المالية إيرادات وإتفاقا ويحدد من المخالفات والتجاوزات القانونية وتقمين الصرف منها في الأغراض التي أنشأت من أجلها.

١٠- اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمعالجة ظاهرة الأرصدة المدينة والإلزام أرباب العمل بتسويتها أولا بأول والحد من تراكمها.

١١- اتخاذ إجراءات صارمة حثيا لظاهرة تجنيب الإيرادات ومعالجة أوضاع الحسابات الخاصة بالقانونيين وتقمين الصرف منها في الأغراض التي أنشأت من أجلها.

١٢- معالجة الاختلالات في عمل موازنة السلطة المحلية بما يمكن الوحدات الإدارية من القيام بواجباتها التنموية المشغودة والحد من اعتمادها على السلطة المركزية سواء في دعم مواردها أو تنفيذ المشاريع التنموية.

١٣- دعم السلطة المحلية بما يمكنها من القيام بمهامها وتفويضها بالصلاحيات الكاملة المنصوص عليها قانونا وتوفير المقومات اللازمة لها لأداء دورها من حيث استكمال البناء التنظيمي وإنشاء الهيئات والهيئات الداخلية والخارجية.

الوحدات الحسابية وفهردها بالكوادر الفنية المؤهلة.

١٤- العمل على دراسة الأوضاع القانونية للوحدات الاقتصادية الذي يتزايد حجم ما تنفقه الدولة كإقامة لسد عجوزاتها الجارية سنة بعد أخرى وعلى النحو المبين في تقرير توزيع مقصودات القروض المستفقت بها مع القرصين.

١٥- اتخاذ التدابير الإدارية والفنية والمالية الكفيلة بمعالجة أوضاع الوحدات الاقتصادية المتعثرة أو المتوقفة عن النشاط وصولا إلى اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها وبما يقلل العبء على الدعم الحكومي لها ويوضع الحلول المناسبة للقوى العاملة الفاضة.

١٦- دراسة أوضاع الصناديق الخاصة وإعادة النظر في الصناديق التي تؤدي وظائفها لتتواءم مع المتغيرات التي حدثت في دور وظائف الدولة ودمج التي تؤدي وظائف مشابهة منها في إطار صندوق واحد، وكذا التي تؤدي وظائفها.

١٧- إصدار قانون خاص بالدين العام يحدد شروط وصوابح الاقتراض الخارجي والداخلي معا

١- أهمية التزام كافة الجهات الحكومية بإعداد مشاريع موازنات في ضوء المراحل النظامية المحيطة في الموازنات المالية واللائحة التنفيذية والتعليمات التنظيمية الصادرة عن وزارة المالية بهذا الصدد.

٢- ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة التي تلتزم كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة ووحدات السلطة المحلية ووحدات القطاع الاقتصادي بإعداد حساباتها الختامية وتقديمها في كل من وزارة المالية والجهاز في المواعيد القانونية.

٣- أهمية التزام كل من وزارة المالية والجهاز المركزي للحسابات الختامية لتقوم كل من الحسابات الختامية وتقارير الجهاز عنها في المواعيد الدستورية والقانونية وبما يمكن الجهاز من الوفاء بالتزاماته وفقا لقانونه.

٤- أهمية تضمين وزارة المالية للمذكرات التفسيرية للحسابات الختامية لتلاخيصات الموازنات السنوية للبيانات الخاصة بنتائج تنفيذ الموازنة العامة للدولة للعام ٢٠٠٥م وملحقاتها في المؤشرات العامة بشقيها المركزي والمحلي والموازنات المستقلة والمحقة والصناديق الخاصة وموازنات الوحدات الاقتصادية للقطاع العام والمختلط.

وأكد الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في خلاصة تقريره على جملة من المسائل كالتالي:

تتمثلت في التحكم بمقدار العجز ضمن الحدود الآمنة وتحقيق استقرار نسبي في سعر الصرف وتدعيم احتياجات البلاد من العملات الصعبة والذي تجاوز ستة مليارات دولار بالإضافة إلى تحسين أداء الميزان التجاري لصالح الصادرات. وأضاف أن هناك نجاحات تحققت وجهود بذلت في ظل توجهات جادة وملموسة يمكن البناء عليها والاستفادة منها في معالجة الاختلالات وتطوير الأداء الاقتصادي والمالي والإداري في ظل ما تكرسه توجيهات فخامة الأخ الرئيس على عيادته صالح رئيس الجمهورية من إرادة سياسية داعمة لمخافة الفساد وحماية المال العام.

كما قدم تقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة تفاصيل لبيانه الرقابي السنوي شملت المؤشرات والبيانات الخاصة بنتائج تنفيذ الموازنة العامة للدولة للعام ٢٠٠٥م وملحقاتها في المؤشرات العامة بشقيها المركزي والمحلي والموازنات المستقلة والمحقة والصناديق الخاصة وموازنات الوحدات الاقتصادية للقطاع العام والمختلط.

وأكد الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في خلاصة تقريره على جملة من المسائل كالتالي:

أقرب مجلس النواب في جلسته المنعقدة أمس برئاسة الأخ يحيى على الراعي نائب رئيس المجلس ونائب المؤتمر الثالث والعشرين للإتحاد البريدي العالمي في ضوء مناقشته لتقرير لجنة النقل والاتصالات بهذا الشأن.

حيث تشمل وثائق الإحصاء البريدي العالمي الصادر، وهو المنعقد الأساسي للإتحاد التي تشمل القواعد التنظيمية للإتحاد ولا يجوز أن يخضع لأي تحفظات، والنظام العام للإتحاد البريدي العالمي ويتضمن الأحكام والنظم التي تضمن تنفيذ الدستور وعمل الإتحاد وكذا النظام الداخلي للمنظمة ويتضمن الأحكام المنظمة لأعمال وأنشطة المؤتمر البريدي الذي يعقد دوريا كل أربع سنوات، إضافة إلى اتفاقية البريد العالمية التي تشمل القواعد المنظمة للخدمات البريدية التي تقدمها لخدمات بخدمات الدفع البريدي الذي يتضمن مجموع الأداءات المنظمة لكيفية نقل الأموال البريدية فيما بين البلدان المتعاقدة بصورة مشتركة بشأن التحويلات المالية.

من جهة أخرى استمع مجلس النواب إلى بيان الرقابة السنوي عن الحسابات الختامية لنتائج